الأمم المتحدة E

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
LIMITED

E/CN.4/1994/L.3**
14 February 1994
ARABIC
Original : ENGLISH

لجنة حقوق الإنسان
الدورة الخمسون
البند ٤ من جدول الأعمال

مسألة انتهاك حقوق الإنسان في الأراضي العربية المحتلة ، بما فيها فلسطين

اسبانيا* ، ألمانيا ، ايرلندا* ، ايطاليا ، البرتغال* ، بلجيكا* ، الدانمرك* ، فرنسا ، لكسمبرغ* ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، هولندا ، اليونان*: مشروع قرار

المستوطنات الاسرائيلية في الاراضي العربية المحتلة

إن لجنة حقوق الإنسان ،

إذ تذكّر بأن لكل فرد ، وفقا للفقرة ٢ من المادة ١٣ من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، الحق في مغادرة أي بلد ، بما في ذلك بلده ، وفي العودة الى بلده ،

وإذ تؤكد من جديد أن اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ، المعقودة في ١٢ آب/اغسطس ١٩٤٩ ، تنطبق على الاراضي الفلسطينية وجميع الاراضي العربية التي تحتلها اسرائيل منذ عام ١٩٦٧ ، بما فيها القدس ،

---

* وفقا للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي .

** أعيد اصدارها لأسباب فنية .

وإذ تشير الى قراراتها ١٩٩٠/١ المؤرخ في ١٦ شباط/فبراير ١٩٩٠ و١٩٩١/٣ المؤرخ في ١٥ شباط/فبراير ١٩٩١ ، و١٩٩٢/٣ المؤرخ في ١٤ شباط/فبراير ١٩٩٢ ، و١٩٩٣/٣ المؤرخ في ١٩ شباط/فبراير ١٩٩٣ ، التي تقوم ، في جملة أمور ، بإعادة تأكيد عدم قانونية المستوطنات الاسرائيلية في الأراضي المحتلة ،

وإذ يساورها شديد القلق إزاء ما تقوم به الحكومة الاسرائيلية من توطين للمستوطنين ، في الأراضي المحتلة ، الأمر الذي قد يغير المعالم الطبيعية والتكوين الديموغرافي للأراضي المحتلة ،

وإذ ترحب بالتطور الإيجابي الناتج عن المؤتمر الدولي للسلام في الشرق الأوسط المعقود في مدريد في ٣٠ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩١ ، والذي شمل بصفة خاصة إعلان المبادىء بشأن الحكم الذاتي المؤقت الذي وقعته حكومة اسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية في ١٣ أيلول/سبتمبر ١٩٩٣ ، فضلا عن الجهود المبذولة من أجل تهيئة بيئة سلمية ومستقرة في الشرق الأوسط ،

وإذ تحيط علما بالتقرير المقدم من المقرر الخاص عملا بالقرار ١٩٩٣/٣ الف (E/CN.4/1994/14) ، وإذ تشير الى المعلومات المقدمة اليه بشأن قيام السلطات الاسرائيلية بمصادرة الأرض قبل وبعد التوقيع على إعلان المبادىء في ١٣ أيلول/ سبتمبر ١٩٩٣ ،

واقتناعا منها بأن كف اسرائيل تماما عن سياستها الاستيطانية سيشكل مساهمة ايجابية في تهيئة بيئة سلمية ومستقرة ، خاصة في المرحلة الراهنة للعملية ،

١ - تؤكد من جديد أن توطين المدنيين الاسرائيليين في الأراضي المحتلة غير قانوني ويشكل انتهاكا للأحكام ذات الصلة من اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب ،

٢ - تأسف لعدم امتثال حكومة اسرائيل تماما لأحكام قرارات لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٠/١ و١٩٩١/٣ و١٩٩٢/٣ و١٩٩٣/٣ ؛

٣ - تحث حكومة اسرائيل على الامتناع عن توطين أي مستوطنين في الأراضي المحتلة .

- - - - -